رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الطهارة

حكم صلاة المستحاضة للكسوف والعصر بنفس الوضوء لعدم وجود دورة المياه - الشيخ عبدالرحمن البراك)86601(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل او تقول السائلة امرأة بعد الكسوف امرأة اه بعد الخسوف صلت العصر مع الامام في المسجد وقد كان معها استحاضة في نفسي وضوئها لصلاة الكسوف - 00:00:00

فهل صلاة العصر صحيحة لا سيما انه لا توجد دورة مياه في مصلى النساء ان شاء الله - 00:00:30